mroftalp htehaB ni knil muideM

محاضرة فقه الازمات والفتن | فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

الحمد لله حق حمد واوفاه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا مبنى الفول الشرعي - 00:00:01

بذل النفس فيه بما يناسب المقام والحفل من اعظم القربات الى الله جل وعلا طالب الجن في علمه وتعلمه وتعليمه حتى في نفسه يؤجر على ذلك بحسب المقاصد واللوازم المترتبة على ذلك - 00:00:27

لهذا جاء هذا الالتقاء بهذه السنة الكريمة من حملة العلم الشرعي من طلابي الجامعة وخاصة طلاب كلية الشريعة الذين هم حملة مشاعر العلم ونور العلم الى الناس وما احسن قول - 00:01:03

الحسن البصري رحمه الله تعالى وهو يخاطب يعني طلبة العلم يعني قرابة الجن في البصرة يا ملح الارض يعني بذلك انهم الامن في حمل اللواء الذين سيصلون الحاضر بالماضي الذين - 00:01:34

اذا صلحوا في العلم والعمل فان الناس سيتأثرون بذلك وبقدر النقص في القراء العلم يكون النقص في الناس وقد دار في ذهن عدة موضوعات تحدث معكم عنها وكان بمناسبة المكان - 00:02:16

كلية الشريعة التي هي كلية الفقه والاجتهاد عن ظهر موضوع الازمات والفتن معلوم ان الفقه بالاحكام الشرعية من ادلتها التفصيلية وهذا يمكن ان يتنوع ونحتاج الى فقه اكبر وهو التوحيد - 00:02:49

ونحتاج الى فقه العبادات في المعاملات وفقها في الاحوال وهذه يعني ما يسمى بالاحوال الشخصية ووقف النكاح والطلاق والنصرة والوصايا وما شابه ذلك وهذا الزمن اظهر الحاجة الى نوعين من الفقه - 00:03:33

يؤصل له بحاجة الامة وليكون طلاب العلم على معرفة بذلك فانه من الاهمية حيث لا يجوز ولا ان يترك الكلام عنه وهذا الازمات والفتن فلن نتحدث عنه لان المجال يضيع - 00:04:05

بحاجة الى الكثير من الحديث شدة الحاجة في هذا الزمن بفقه صحيح في الدعوة الى الله جل وعلا واما الحديث فهو عن فقه الازمات والفتن ما هو معلوم من يتحدث عن شيء - 00:04:49

في اول الامر فانه قد لا يستوعب اطرافه ولكن هي محاولة بفتح الباب يا اهل الاجتهاد والعلم الفقه الذين هم انتم حملة العلم من طلاب هذه الكلية واذا لم تحملوا انتم الفقه الصحيح - 00:05:15

فانه من يحمل ذلك واذا لم تكونوا انتم النوع والتجديد والاجتهاد فمن يكون كذلك انتم الامل في هذا لانكم حملة الفقه الذين درسوا اصولهم وفروعهم ودرسوا ماضيه ودرسوا درسوا ماضيه ودرسوا الحرب - 00:05:41

كما ترون لا شك ان الامة بجميع فئاتها فئاتها السياسية العامة فئة المثقفين المتحمسين للشأن الاسلامي العام نجد عندهم الكثير من الاشكالات المتعلقة بهذا الواقع الاسلامي المرير الذي نعيشه يجب على طالب العلم الفقيه - 00:06:11

في هذا الزمن من جهة التعصيب ومن جهة التطبيق من جهة هذا الفقه فقه الازمات والفتن ومن جهة تطوير هذه الوصول على الوحدة وهذا الذي في هذه الكلمة بشيء من الاختصار - 00:06:48

مؤثرا على مقاصد اول ما يأتينا النور في هذه النوازل هل يتعامل معها الناس بتعاملهم الاحكام العامة المعروفة يكون ملك نور الازمة وفي الفتن ما لا يكون من النظر في زمن الامن - 00:07:12

واستقامة الاحوال في حال السلف يجد انهم اختلفت اقول لهم هناك رعاية في زمن ما يكون ربما في زمن غيب وقد ذكر عن

العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى قال - 00:07:53
ينبغي ينبغي للمفتي ان ينظر في حال الناس بحسب الزمان ان يشدد عليهم واما ان ييسر عليهم في زمن علي رضي الله عنه لم تكن سيرته في رعيته يسيرة ابي بكر - 00:08:23
لاجل ان الامور لم تستقم له على الحال في الزمن في زمن الفتن كان الصحابة لهم من الكلمات المضيئة ما يكون لسيل الطريق وهذا يحتفل منكم الى البحث عن هذه الكلمات في توازن وشؤم - 00:08:57
اول ما يظهر لنا في وصول النمر الازمات والفتن العناية ان الناس لهم مرجع يرجعون اليه هذا الاصل فيه قول الله جل وعلا واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذى عدة - 00:09:30
والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم صلى الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا دلت الاية على عمور الاول منها هو زمن التقلبات والفتن والازمات يجب الا ننجزها - 00:10:06
كل ما واذا جاءهم امر من الهم او الخوف اذاعوا به. وهذا استنكار في زمن والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم عليه الصلاة والسلام ذكره في هذه الاية - 00:10:37
ولاجل منصب الامامة وليس لاجل الرسالة لان ما يرجى فيه في النص في فعل الصحابة هنا النبي صلى الله عليه وسلم القلب يتعلق كونه عليه الصلاة والسلام نبيا رسولا الموحى اليه - 00:11:17
بكونه الامام العون للمسلمين وحقوق الايمان وتارة يتعلق بكونه عليه الصلاة والسلام قاضيا احسن في الخشوع يتعلق بقومه عليه الصلاة والسلام مفتيا يلزم بفاتورات بكونه ناصحا ومرشدا بكونه عليه الصلاة والسلام - 00:11:47
بكونه امام لمسجد بمسجده عليه الصلاة والسلام ذكرها في تصرفات اخونا النبي صلى الله عليه وسلم المقصود من هذا مساء الخير النبي صلى الله عليه وسلم وما ينسب اليه ما يحصل اليه يتنوع بتنوع الحج. بهذه الآية - 00:12:22
المقصود منها وجوه الامام لعلمه الذين يستنبطونه منهم قال اهل التفسير اولوا الامر في هذه الاية هم اهل العلم وذلك لان ولي الامر الذي هو الامام المقصود به ذكر المقيم - 00:12:54
يقع في قوله هذا يعني ان المرجعية احداث الخوف والازمات والفتن فما هي في حال العلم اهتمامك بالظروف المرجعية انها الى اهل الاختصاص ولي الامر الذي هو الامام فيما يختص به من الامر العام. حال المسلمين والدفاع عنهم وان الله في ذلك - 00:13:21
اهل العلم الشرعي فيما يتعلق باستنباطهم من النص وما يتعلق ايضاحهم للشرك وهذا ظاهر مبين. لكن الخروج عن هذه المرجعية جل وعلا الشيطان الا قليلا فانه لولا حصول هذا التوجيه لكان هناك - 00:13:50
باتباع الشيطان والعياذ بالله هذا النظر المرجعي لابد منه لانه من المعاصي للشريعة المقاصد الكلية البينة ان الشريعة جاءت بحفظ اجتماع الناس واجتماع كلمتهم واجتماع سوابهم وعدم تفرق بيروتين من الاشياء العامة التي اعاد فيها القرآن وابدا وكذلك ابدى فيها النبي صلى الله عليه وسلم واعاد في النصوص. حتى جعلها - 00:14:25
رحمه الله تعالى التي خالف فيها النبي صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية وهي اجتماع الكلمة اهل الجاهلية لا يقرون باجتماع كريم. وانما يهتمون ما يرونه صوابا وقوة بحسب اه عصبيتهم او بحسب ما يرون انه اصل الحيوان - 00:15:00
الاسلام بمقصده العظيم وهو جمع الكلمة واعتصموا بحبل الله جميعا. وان تفرقوا فقه المرجعية هذا من النظريات اذا جاءت الازمات الفتن هنا لابد من وجود المرجع اختلف اهل العلم اختلف اهل العلم - 00:15:32
في بعض المسائل المتعلقة من الازمات والفتن فاي الاقوام يصيب في هذا الامر يوقن باليقين اليقين لابد من استصحابه وهو الاصل والامر الذي هو غير يقيني يقع عليه الاعتذار عليه عدم رعاية المصالح - 00:15:58
او يطرأ عليه عدم رعاية الاولويات او يقرأ عليه عدم عناية بجمع الكلمة او يطرح عليه شيء من التي تؤثر في القواعد التي سنذكرها في خلق اللازيمات والفتن فانه حينئذ - 00:16:31
يجب الاخذ باليقين واليقين هو الذي اخذ به الصحابة رضوان الله عليهم لما حلت الفتن في عهد علي رضي الله عنه وفيما لابد من

تقسيم هذا واذا لم نؤصل هذا النظر في فقه المرجع - 00:16:49
الى قوله في فقه القول الذي يتبع فانه لابد ان تحكي السرقة في الصلاة وفتن اخرى فانه ما من وحصول فتن في تاريخ الاسلام لم تحصل فتنة ويحصل تغير واحوال الا ويكون عندها تسلط - 00:17:14
ونحن نحمد جل وعلا وصف من جانب نفسه على الفرقة بانه المرحومين قال ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك فاهل الرحمة الذين جعل الله جل وعلا عليهم رحمة خاصة - 00:17:43
الخروج من المأزق والفتنة وهم الذين التاريخ لم يشرفني رضي الله عنه وحصل المقتل تنوع رأي الناس في ذلك وظهرت الخوارج بقوة في عهد علي رضي الله عنه الفتن بعد بعده خرجت الفرار خرج عدة فرر سبعين والمرجية - 00:18:04
الى اخره. بعد ذلك من حصلت في عند الامويين ببعض الازمنة خرجت فرق اخرى من المعتزلة غيرهم. بعثت في جولة للامام خروج فرق جديدة وهكذا الازمات السياسية الدينية فانه اذا لم يرجع فيها الى فقه صحيح مؤصل - 00:18:42
فانه يحدث ما نهى الله جل وعلا عنه وهو حصول الافتراء وزيادة الفرقة في الامة الثاني الاول لابد من سطح المرجع وتحديد ذلك بوضوح وعدم التساهل في هذا الامر الاولويات - 00:19:14
الذي يسميه بعض العلماء فقه البداءة من اهم المهم فقه الاولويات وكلمة الأولى موجودة في اهل العلم وكلام الاصوليين الى اخره وهذا ونحو ذلك الاولويات مهم لانه منع ترتيب عندهم - 00:19:38
في اي وقت وخاصة في نقطة الازمات والمحن في تغير الاحوال ما هي ترتيب عنده للاولويات؟ ما الذي يقدم وما الذي يؤخر وما الذي يهتم به وما الذي لا يهتم به؟ وما الذي يجب ان يجمع ويجمع الناس عليه وان يسيروا فيه؟ وما الذي يكون فيه - 00:20:04
مقبولة اذا لم يكن بينا عند كل طالب علم وكل فقيه وكل طالب في الشريعة وكل امام وكل خطيب وكل داعية وكل متحدث انه يحصل خلل كبير جدا للخروج من بما يحدث ما لا تحمل عقله - 00:20:25
عقدة اولويات بانه العلم من احكام الشرعية التي لها الحق التقدم على غيرها بناء على العلم بمراتبها بحسن الواقع الذي يتطلبه الاولويات موجود في النصوص النصوص هي التي دلت على هذا الامر - 00:20:51
في قول الله جل وعلا وهنا خير لكم. وفي السنة النبوية صلى الله عليه وسلم رؤية الاولويات منها ما جاء في في الحديث الصحيح المتفق عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن قال له انك تأتي قوما اهل الكتاب - 00:21:18
فليكن اول ما تدعوهم اليه اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسوله. فانهم اجابوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس سنوات في اليوم والليلة فاعلمهم ان عليهم صدقة تؤخذ من اوليائهم فترد في فقرائهم - 00:21:52
الى اخر الحديث. ففيه ذكر كلمة اول ورعاية الاولويات ولهذا ذكر الشيخ محمد ابن العاص في مسائل كتاب التوحيد قال فيه ما في الحديث البداء بالاهم فالمهم هنا فقه الاولويات - 00:22:16
مهم في هذا الزمن ودائما فما الذي يقدم ما الذي يقدم؟ هناك من ينظر الى ان الحق يجب ان يقال في كل زمان وما كان وفي كل حال وبنفس القوة - 00:22:35
وانه لا يقدم شيء على شيء لا يؤخر شيء الى ومعلوم ان التشريع في نفسه نزول الشريعة في الاحكام كان فيها ترتيب النزوف الاولوية الصلاة فرضت كذا ثم صارت كذا - 00:23:02
الصدقة فرضت من تحولت زكاة كان في اول امره للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان الله على نصفهن قدير. ثم في حال نقول وقوة الدولة واستعدادها لمواجهة جميع الاعداء. يا ايها النبي جاهد والمنافقين - 00:23:22
تعرض عليهم هنا اختلاف الحال التشريع نفسه النظر فيما نأتي وفيما نذر ليس المعيار ان يكون ما نقوله او ما المقام مناسب المرحلة ان يكون حقا في نفسه فقط لابد من شيئين - 00:23:46
ان يكون حقا في نفسه من حيث الدليل والحجة والبرهان والثاني ان يكون في القول به في الناس من جهة الفتوى او من جهة الارشاد او من جهة البيان ان يكون - 00:24:15

المصلحة منه راجحة على المفسدة وان يكون في مقامه هو الأولى بلا غيره في بعض الاحوال قد يكتم العلم للمصلح البيان وذلك من رعاية فقه الاولويات والبداءة للاهم الاهم هنا نأتي الى شيء مهم - 00:24:35

في هذا الامر وهو من ينظر الى الترجيح. يعني هنا بخمس في فقه عميق متعلق بالاجتهاد وهو ترجيحا يكون هذا اولى من هذا هذا يحتاج الى علم راسخ بالفقه في نفسه - 00:25:00

النص وكلام اهل العلم الى نظر راجح في التاريخ هذا هو الذي يغيب تاريخ العام القديم وكذلك التاريخ الحديث لانه ما اشبه الليل بالبحشة وان استنفذت السنن الى هنا لابد من نظر فيما مضى وفيما - 00:25:21

من ينظر نظرا صحيحا لابد ان يكون استقرأ ما الذي يحدث فيما يقال؟ بعض الناس سواء كان من طلبة العلم او كان من عامة الناس الذين عندهم غيرة او من الشباب او نحو ذلك - 00:25:47

ينزل المسألة نظرا واحدا لابد نقوله في كل زمان او في كل مكان بحسب ورود هذا الحق هذا ليس هو المرء الصحيح لا في الوقت العام ولا في وقت الازمات والفتن من باب - 00:26:09

من اصول النوع في فقه الازمات والفتن الى فقه الاجتماع والاختلاف وان الاجتماع مطلوب والفرقة والاختلاف مذموم اذا كانت كذلك فالاجتماع وعدم التصرف المطلوب دائما لكن في حال الامن لا نشعر باهميته لانه لم تظهر بوادر الاختلاف والفرقة لان الحال الناس مجتمعون ولم - 00:26:24

من الاقوال ولا من الاعمال ما سيؤدي الى الاصطلاح والفرقة والشتات عدم اجتماع كلمة هنا في وقت الازمات والفتن لا بد ان يجتمع الجميع لتحقيق مراد الله جل وعلا لان الله جل وعلا - 00:27:06

اراد بالشريعة في نفسها ان تكون مصدر اجتماع بالكلمة للناس وعدم التفاوض. فمن مقاصد الشريعة لنزولها وفي تشريعاتها وتفصيلاتها ان يجتمع الناس والا يتفرقوا وان لا تكن بينهم خشوات سواء في الشأن العام - 00:27:26

او حتى في الامور الفقهية قال الله جل وعلا في زمن القتال وزمن الاختلاف ولا تنازعوا تفشل وتذهب ريحكم واصبروا الحق هذه الامور. قال ولا تنازعوا اذا تنازعتم هل سيحدث قوة؟ يقول احدنا معي الحق. الحق هو كذا - 00:27:49

انا صاحب الحق تنازع الامر اهله لاعتقاده ان الحق معه قال فتفشلوا النهاية الفشل ما يرتب على التنازل والفرقة الفشل ليس القوة القوة تكون في الاجتماع ولو كان على امر مرجوح - 00:28:15

ولذلك قال الفقراء كما تعلمون. قال الفقهاء مثلا في مسألة تحية المسجد تحية المسجد في وقت النهي اذا كان في بلد نمثل بمثال اخر غير تحية المسجد في وقت النهي - 00:28:38

مثلا رفع اليدين في المواضع الثلاثة غير تكبيرة الاحرام اذا كان في بلد لا يرفعونها علماؤنا علماء السنة قالوا انه لا يرفع يديه رعاية للاجتماع فتوى للشيخ محمد بن ابراهيم رحمه الله تعالى في احد - 00:28:57

طلبة العلم من الهند على الناس في في اناس ادعوهم الى الخير لكن لو اظهرت خلافهم في مسألة رفع اليدين وفي لا ما قبلوا مني لحصل لا تفعل لان هذه الامور - 00:29:22

غير اولى منها فيما ترجوه حكى في امور اكبر هنا رعاية الاجتماع اهم واهم. اذا اتى في رعاية في امور الازمات والفتن. كل واحد يقول انا الحق هو كذا. الصحيح هو كذا. هؤلاء لا يهمونك. هؤلاء - 00:29:41

هل سيحصل قوة او سيحصل فشل؟ لو كثر ذلك سيحصل الفشل وسيكون اول المصاب هو هذا الذي قال ذلك قال الله جل وعلا واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظنوا منكم خاصة - 00:29:58

اذا وقعت الفتن فانها ستأخذ الجميع. فقوة الاجتماع وقوة الكلمة وقوة الوحدة. هذه هي التي تغيظ العدو وتقوي الصف في مواجهة الازمات ومواجهة تغير الاحوال هنا نقول في هذا الامر - 00:30:18

ان قول الله جل وعلا ولا تنازعوا رتب عليه يعني ان تنازعتم النتيجة فتفشل وتذهب ريحه طيب اعتقد ان هذا الحق وهؤلاء فعلوا وفاهموا ان هناك امور يجب ان ان نذكر فيها. قال الله جل وعلا اذا ظهر عندك هذا الامر. قال الله سبحانه وتعالى - 00:30:38

واصبروا لماذا جاء ذكر الصبر مع ذكر عدم التنازع لا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم طيب مشهد الا ذكر الصلاة هنا؟ لانه فعلا الصبر هنا على ان يكون قولك وان يكون مذهبك وان يكون عملك في زمن الازمات ان يكون عدم التنازع وطرح قولك الذي قد يكون في ذهنك - 00:31:06

رعاية لاجتماع الكلمة وحفظا للمقاصد العامة هذا هو الذي امر الله جل وعلا به واصبروا احتاج الى صبر تعرفون الصبر فيه صبر على الطاعة وهذا الصبر على امر الله جل وعلا مطلوب - 00:31:39

اذا هنا هذا من فقه الازمات والفتن الخامس حال الامة الاسلامية يختلف ما بين ضعف وقوة اول ما بدأت الامة الاسلامية في بعثة النبي صلى الله عليه وسلم كانت ان كانت قوية في الله وبما جاء بها نبيه صلى الله عليه وسلم - 00:31:56

لكنها كانت من حيث التمكين وقيام الدولة او من حيث تحقيق ما تريد فيها ضعف لكن هل الضعف كان هناك احكام شرعية منزلة على هذا الظعف العهد المدني في اوله اول تأسيس الدولة - 00:32:36

هناك احكام فقهية ايضا منزلة على هذه الحالة المتوسطة وفي اخره بعد الفتح فتح مكة ومعاد فتح خيبر بعد زمن الوفود لما نزلت براءة ونزلت سورة المائدة. كان هناك حال القوة - 00:32:56

نقول هنا ان ما لم يركع في سورة براءة فليس دليلا على شيء الادلة الشرعية مذكورة في جميع سور القرآن لكل حالة من هذه الحالات لهذا ذهب اهل التحقيق من اهل العلم كشيخ الاسلام ابن تيمية. وابن القيم وجماعة من اهل العلم ومنهم من المعاصرين. الى ان - 00:33:17

الفقر يتنزل بتنزل الاحوال ويختلف باختلاف الاحوال اذا كان كذلك فان من الفقه المطلوب في الازمات والفتن ان نفرق ما بين تقهر القوة وفقه الضعف وفقه الحالة المتوسطة لان النبي صلى الله عليه وسلم في الاحكام الشرعية كان عندنا هذه الانواع من الفقه الثلاثة - 00:33:53

هناك الكثير من الاحكام في مكة هناك من يقول من اهل العلم ان من الاحكام هذه نسخت الحالة الاخيرة كما يقول بعض اهل العلم هذه نسختها اية السيف وهذه نسختها اية السيف والمحققون من اهل العلم كشيخ الاسلام ابن تيمية وغيره لا يرون - 00:34:24

نسخ في ذلك بل يربطون هذا بحال حال المسلمين. فاذا كان في ظعف نزلت عليهم احكام الظعف. اذا كانوا في غربة من السنة نزلت عليهم احكام غربة السنة. اذا كانوا في - 00:34:56

تنزل عليهم احكام القوة ويدل على ذلك عند تاب الله منها قول النبي صلى الله عليه وسلم بدأ الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ في قوله ان الله يبتعث لهذه الامة - 00:35:11

على رأس كل مئة سنة من يجدد لها امر دينها. رواه ابو داوود في سننه والامام احمد وجماعة باسناد وهكذا في غيرها من الاحكام فاذا لما جاءت بعض الاحكام الشرعية - 00:35:27

المتعلقة بعض المسائل قال ابن تيمية رحمه الله تعالى انه اذا رجع حال الامة كما كان اولا رجع الحكم السابق نحتاج ان نمثل لذلك لانها معروفة لديكم فقه القوة وفقه الضعف. الان يأتي بعض الناس في زمننا الان الذي فيه ضعف - 00:35:47

في امور كثيرة ونريد ان نطبق الايات التي فيها فقه القوة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لما مكن من الجميع. وهذا ليس فرقا صحيح فاذا طلاب العلم انتم حملة العلم لابد ان تنظروا الى الاحكام الفقهية بحسب الحال - 00:36:14

الحكم معروف الفتوى تتغير بتغير الاحوال والاحكام والعوائد والامكنة والازمنة الى اخره ابن القيم رحمه الله تعالى حينما قال الفتوى في كتابه معالم الموقعين عن رب العالمين لما يقول ان الفتوى تتغير بتغير الاحوال - 00:36:35

المكان والزمان فالمكان والزمان يتغير لما تكلم ابن تيمية رحمه الله تعالى عن الهجر الهجر المبتدع الهجر المبتدل اذا كان في بلد سنة وبلد قوة ينفع معها الهجر. اما اذا كان في بلد فيها غربة من السنة - 00:36:56

فهجر المبتدع فانه لن يؤثر ولن يدعو وهذا فيه امثلة كثيرة عندكم من كلام اهل العلم في ذلك. اذا فعلى المستوى مستوى الافراد وكذلك على مستوى اكبر او على مستوى الدول - 00:37:21

هناك فرق ما بين فقه القوة وفقه الضعف ما يتعلق بهذا الامر فقه الضرورة المرتبط بفقه القوة والضعف ارزقهم ضرورة هل الضرورة المتعلقة بالافراد هي الظرورة المتعلقة بالمجتمع هي الظرورة المتعلقة بالدولة - 00:37:39
مختلف واذا نزلنا الظرورات منزلة واحدة بان الضرورة المتعلقة بشخص هي الضرورة المتعلقة بالدولة. او الضرورة المتعلقة بالامة فانه حينئذ نجني على الفقه الاسلامي كله. بل نجني على امتنا بل نجني على استمرار - 00:38:01
هذه الامة بقوتها هيبتها واستمرار عطايا الضرورة تقدر بقدرها كما هو معروف لديكم. من حيث الشخص ايضا من حيث المتعلقة بالضرورة. فهل الضرورة المتعلقة بالفرق؟ هي المتعلقة بالدولة؟ لا الضرورة المتعلقة بالدولة من يقدرها - 00:38:24
يقدرها المنوط به الامر وهو ولي الامر اهل الحلوى العقل اهل المشورة لذلك هؤلاء هم الذين يقدرون الضرورة العامة اذا كان هناك صابورة الى الضرورة. الضرورة المتعلقة بالفرد لا حالها. قد يمنع الفرد من اشياء ولا تكون ظرورة - 00:38:53
في حقه مقبولة وتكون ضرورة في حق غيره مقبولة. في حق شخص اخر كذلك قد يكون هناك ظرورة مقبولة في حق مجتمع او بحق دواء ولا تكون ضرورة مقبولة في حق دولة اخرى. وهكذا فاذا هذا الامر - 00:39:17
اذا رأينا في فقه القوة وفقه الضرورات المرتبطة بفقه القوة والضعف سواء في الاحكام العامة السياسية او الاحكام الشرعية العامة او ما يتعلق بالولايات او ما يتعلق بالتصرفات العامة فانه حينئذ يكون عندنا نهر شامل وقوي في هذه المسائل - 00:39:36
لا شك ان هذا الموضوع يحتاج الى الكثير من التجديد تجديد في النظر الفقهي بهذه المسائل المهمة جدا المسلمون اليوم اذا كانوا في بلد من البلاد مثلا المسلمون في امريكا - 00:39:59
هل يطبقون الاحكام في التعامل؟ مثل ما نطبقها هنا او يخاطبون بنفس الخطاب الذي نخاطب به هنا لا شك يختلف هناك يحتاجون الى العمل بقول الله جل وعلا واصفح عنهم وقل سلام. فسوف يعلمون - 00:40:26
يحتاجون الى كثير من الاحكام المتعلقة بزمن الظعف او بزمن عدم التمكين. ونحو ذلك. في بلد اخر يختلف ان اكون اقوى وبلد اخر اقوى فلابد من رعاية لهذه الاحكام. الان يأتي من يأتي ويقول نعود لمسألة الجهاد ويقول يجب على الامة - 00:40:49
ان تجاهد يجب على الدول ان تعلن الجهاد هنا هل حكم هذا صحيح الان الغرض من القتال حزن كلمة الله جل وعلا اولا ثم الدفاع عن يكون غلبة الظن ان يكون في مصر - 00:41:09
لكن اذا كان غلبة الظن لا يكون كذلك بحسب رأيي اهل الاختصاص فانه حينئذ تكون مفاسده اعظم ان الفقه هنا يختلف عن غيره النبي صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية - 00:41:36
جاءه المشركون وطلبوا منه اشياء غاضت عدد عددا من الصحابة منهم عمر وغيره حتى قال عمر رضي الله عنه يا رسول الله السنا على الحق وهم على الباطل قال بلى. قال تعالى من رضى الدنية في ديننا - 00:42:00
عمر رضي الله عنه رأى ما ذهب اليه النبي صلى الله عليه وسلم فيه بنية. يعني فيه ذلة. قالت لا ما نقبل الدنية في ديننا النبي صلى الله عليه وسلم كان معها النظر الصحيح - 00:42:22
في ذلك لان نظر المصالح والمفاسد نظر فقه القوة والضعف النظر الاجتهادي هذا متعلم به عليه الصلاة والسلام في ذلك المقام لا من حيث كون لا من حيث كونه عليه الصلاة والسلام رسولا يوحى اليه لكن من حيث كونه عليه الصلاة والسلام - 00:42:33
يشار الى قوله وهنا الكثير من الاحكام بعض الآل خاصة مع القنوات الفضائية وما يأتي الناس من الاحوال اصيبنا يصيبنا شيء من الكثير والتغير والغيرة على المسلمين وعلى الامة ونحو ذلك - 00:42:54
يأتي بعض الناس ويطلقون الكلمات الكبيرة دون رعاية للفقه. الصحيح يطلبون مطالب اكثر مما يمكن تحقيقه لانه ما لا يمكن تحقيقه شرعا فانه ينزل منزلة المهمل فاذا كان ما لا ما - 00:43:19
لا يمكن ان ان يعمل او ان عمله لا يوافق المصالح المرجوة. فحينئذ نعلم ان الشريعة لم تأتي به. لان الشريعة جاءت تحسين المصالح وتكميلها ودرء المفاسد وتقليلها كما سيأتي في - 00:43:42
القاعدة التي تليها. وهي الاخيرة الاصل الاخير في ذلك او الفقه الاخير هو فقه السياسة الشرعية والسياسة الشرعية مطلوبة والنظر

في السياسة الشرعية مختلف منهم من ينظر السياسة الشرعية الى انها السياسة التي يتبعها القاضي - 00:43:58
في قضائه واحكامه هنا كتب مؤلفة في هذا الامر معروفة فيما يتعلق اه التقاضي عند القاضي والنوازل واه ما يتصل في السياسة الشرعية المتعلقة هناك من نظر في السياسة الشرعية الى ما يتعلق بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر - 00:44:24
ما يجب ان تعمل فيه الامور الشرعية والسياسة الشرعية في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اليوم فهو فقه السياسة الشرعية فيما يتعلق بالازمات والفتن والسياسة للشرعية اصلها مبني قاعدة اجمع عليها اهل العلم وهي ان الشريعة جاءت - 00:44:44
بالمصالح ودرء المفاسد وجاءت بتحقيق المقاصد الشريعة جاءت بمقاصد ما من ما من تشريع الا وله مقاصد له غايات ويطول الكلام لو اتينا لاحد تعريف بالمقاصد اه يعني ما يتصل بذلك لكن ترجعون اليها في مظامها - 00:45:15
هنا احكام كثيرة متعلقة بالمقاصد لا بد ان ترهن. يعني مثلا الجهاد ما مقاصده؟ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وما مقاصده الشرعية الدعوة الى الله جل وعلا ما مقاصدها المقاصد الشرعية المطلوبة منها - 00:45:43
الشريعة نفسها الشريعة نفسها لماذا جاءت الكلمة العامة ان الشريعة جاءت المحافظة على الضروريات الخمس والنفس والمال والعقل والعرض والنسل هذه الضروريات الخمسة التي هذا مقصد الشريعة هناك مقصد اخر من الشريعة - 00:46:06
وهو ما يتعلق بالامة وهي المترتبة عليه هذه من مقاصد الشريعة المحافظة الامن المحافظة على الامن حكم شرعي ثانوي او هو اصل في الشريعة هو اصل بل علق الله جل وعلا عليه عدة احكام - 00:46:37
وقال جل وعلا وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم انهم الذي ارتضى لهم ولا يبدلنهم من بعد خوفهم امنا. الاول هذاك جميعا متعلق بايش - 00:47:04
بالتمكين الاستخلاف الامن هل هو وعد بتحقيق التوحيد هل هو وخد تحقيق الشريعة؟ يعني الاحكام هنا الاستخلاف والتمكين والامن جاء جاءت اصل في ذلك ثم قال جل وعلا يعبدونني لا يشركون بي شيئا. لماذا - 00:47:24
لان عبادة الله وحده لا شريك لها الذي الذي هو الغاية من بعث الرسل والمقصد من بعث الرسل هو التوحيد. وطاعة الرسل عليهم الصلاة والسلام. هذا لم يكون الا في مظلة - 00:47:58
وجود الولاية وهي الاستخلاف. وجود التمكين وجود الامن اذا غابت غاب الاجتماع على الولاية وغاب وجود الامن او ضعف فان كل الاحكام الشرعية ستختل فانه اذا عبد غير الله جل وعلا - 00:48:15
يمكن منه فانه اذا صار هناك اضطراب فستجد كل احد سيفعل ما يريد بخلاف حال القوة والاجتماع والامن فانه يكون هناك قوة وعيبة وكما ترون في كثير من الاحيان اول ما تختل الامور - 00:48:35
كل واحد عنده مذهب وبدعة او عنده نحلة او عنده يظهر لماذا؟ لان حال الامن والقوة هي التي تقوي السنة وحال الاختلاف هي التي تبعث السمنة. هذا لمحة في نظر المقاصد - 00:48:54
السياسة الشرعية النظر الثاني فيها متعلق بالمصالح والمفاسد كما قال العرب وكما قال اهل الحكمة كل انسان يعرف الخير من الشر. لان الله جل وعلا قال وهديناه طريق الخير وطريق الشر - 00:49:10
من زكاها وقد خاب من دساها. يعني الخطوط العامة هذا حق وهذا باطل. وهذا صح وهذا غلط. هذا اكثر الناس يشتركون في ذلك خاص خاصة الناس طلبة العلم امثالكم الحكماء العقلاء - 00:49:32
هم الذين يعرفون خير الخيرين كما قال احد السلف قال ليس العاقل من يعرف الخير من الشر. وانما العاقل الذي يعرف خير الخيرين وشر الشرين. هذا هو صحيح فاذا الفقيه العاقل هو الذي يعرف - 00:49:50
الحكم الاكثر خيرية ليحكم به ويدعى الناس اليه والاكثر شرا لينهى الناس وهذا الفقه هو الذي نحتاجه اليوم اكثر ليس حاجة الى بث فقط بل الى تدريسه والى ترسيخه لانه اذا لم يؤصل - 00:50:15
مبدأ السياسة الشرعية وفقه السياسة الشرعية وكيفية رعاية المصالح وبرر المفاسد فانه لا نظر صحيح في الشرع اصلا. فالباب الذي فيه المصلحة موجودة اول مصلحة يرجى تكثيرها فهذا نجزم ان الشريعة جاءت به. والباب الذي فيه مفسدة موجودة او مفسدة

نفس الشيء ان - 00:50:35
فنجزم ان الشريعة جاءت برشده في ذلك. وبحسب الحال قد لا نستطيع فتح كل المصالح وقد لا نستطيع درع كل المفاسد لكن نجتهد في ان نفتح ما نستطيع من المصالح وان ندرأ ما نستطيع من المفاسد وهذا هو الذي يوافق الاصول - 00:50:57
الشرعية وهذه من القواعد العامة المتفق عليها وهي ان الشريعة جاءت برعاية المصالح ودرء المفاسد. على كل حال هذه كلمات موجزة في فقه يحتاج الى دراسة وتعصيل وطول. فقه للواقع من جهة التعصيل - 00:51:17
ولضوابطه في فقه الامة فقه الموازن فقه الفتن فقه الازمات حتى يكون النظر ونكون قد بلغنا عن الله جل وعلا رسالته وكلامه. اما النقل المجرد بما في او بما يقوله فلان وفلان ونحو ذلك. هذا لا يتميز به الفقيه عن غيره ولا المجتهد عن غيره. فاننا نحتاج الى تجديد - 00:51:38
واشياء الى الكثير من انواع الفقه الغائبة وذكرت امثلة لذلك متعلقة بفقه الازمات والفتن. اسأل الله جل وعلا ان يوفقني واياكم لما فيه الرشد والسباق وان يجعلنا من حملة العلم ومحصليه الذين تبعوا سببهم الصالح - 00:52:08
عند الدليل وبالنبو المتفق مع ما عليه اهل السنة والجماعة في عموم اقوالهم تفاصيلها انه سبحانه جواد كريم. كما اسأله سبحانه ان يوفق ولاة امورنا لما فيه الخير والسداد. وان يجعلنا - 00:52:32
من المتعاونين على البر والتقوى انه سبحانه على كل شيء قدير - 00:52:52